

Distr.: General
21 February 2008

الجمعية العامة



الدورة الثانية والستون
البند ١٣١ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧

[بناء على تقرير اللجنة الخامسة (A/62/535)]

٢٢/٢٥ - خطة المؤتمرات

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ذات الصلة، بما فيها القرارات ٢٤٣/٤٠ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ و ٢١٣/٤١ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ و ٢٢٢/٤٣ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ و ٢١١/٥١ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦ و ٢١٤/٥٢ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧ و ٢٠٨/٥٣ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨ و ٢٤٨/٥٤ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ و ٢٢٢/٥٥ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ و ٢٤٢/٥٦ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ و ٢٥٤/٥٦ المؤرخ ٢٧ آذار/مارس ٢٠٠٢ و ٢٦٢/٥٦ المؤرخ ١٥ شباط/فبراير ٢٠٠٢ و ٢٨٧/٥٦ المؤرخ ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٢ و ٢٨٣/٥٧ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ و ٢٨٣/٥٧ المؤرخ ١٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٣ و ٢٥٠/٥٨ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ و ٢٦٥/٥٩ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ و ٢٣٦/٦٠ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ و ٢٣٦/٦٠ المؤرخ ٨ أيار/مايو ٢٠٠٦ و ٢٣٦/٦١ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦،

وإذ تعيد تأكيد قرارها ٢٠٧/٤٢ جيم المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ الذي طلبت فيه إلى الأمين العام كفالة أن تعامل اللغات الرسمية للأمم المتحدة معاملة متساوية،

وقد نظرت في تقرير لجنة المؤتمرات لعام ٢٠٠٧^(١) وفي تقرير الأمين العام ذوي الصلة^(٢)،

وقد نظرت أيضا في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(٣)،
وإذ تعيد تأكيد الأحكام المتصلة بخدمات المؤتمرات والواردة في قراراتها المتعلقة بتعدد اللغات،

أولا

جدول المؤتمرات والاجتماعات

- ١ - ترحب بتقرير لجنة المؤتمرات لعام ٢٠٠٧^(١)؛
- ٢ - توافق على مشروع جدول مؤتمرات واجتماعات الأمم المتحدة لعامي ٢٠٠٨ و ٢٠٠٩ بالصيغة التي قدمتها لجنة المؤتمرات^(٤)، آخذة في الاعتبار ملاحظات اللجنة ورهنا بأحكام هذا القرار؛
- ٣ - تأذن للجنة المؤتمرات بإدخال أي تعديلات على جدول المؤتمرات والاجتماعات لعامي ٢٠٠٨ و ٢٠٠٩ قد تصبح ضرورية نتيجة للإجراءات والقرارات التي تتخذها الجمعية العامة في دورتها الثانية والستين؛
- ٤ - تلاحظ مع الارتياح أن الأمانة العامة قد أخذت في الاعتبار الترتيبات المشار إليها في قرارات الجمعية العامة ٢٠٨/٥٣ ألف و ٢٤٨/٥٤ و ٢٢٢/٥٥ و ٢٤٢/٥٦ و ٢٨٣/٥٧ بء و ٢٥٠/٥٨ و ٢٦٥/٥٩ و ٢٣٦/٦٠ ألف و ٢٣٦/٦١ فيما يتعلق بيوم الجمعة العظيمة للطوائف الأرثوذكسية وعطلي عيد الفطر وعيد الأضحى الرسميتين، وتطلب إلى جميع الهيئات الحكومية الدولية أن تنفذ هذه القرارات عند إعداد خطط اجتماعاتها؛

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثانية والستون، الملحق رقم ٣٢ والتصويب (A/62/32) و (Corr.1).

(٢) A/62/161 و Corr.1 و 2 و Add.1.

(٣) A/62/473.

(٤) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثانية والستون، الملحق رقم ٣٢ والتصويب (A/62/32) و (Corr.1)، المرفق الثاني.

٥ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يكفل التنفيذ الدقيق لأي تعديلات يجري إدخالها على جدول المؤتمرات والاجتماعات، وفقا لولاية لجنة المؤتمرات ولقرارات الجمعية العامة الأخرى ذات الصلة؛

ثانيا

ألف - استخدام موارد خدمات المؤتمرات

١ - **تعيد تأكيد** الممارسة المتمثلة في ضرورة إيلاء الأولوية في استخدام قاعات المؤتمرات لاجتماعات الدول الأعضاء؛

٢ - **تلاحظ** أن عامل الاستخدام الكلي في مراكز العمل الرئيسية الأربعة، وإن كان لا يزال أعلى من النسبة المرجعية المعمول بها البالغة ٨٠ في المائة، قد انخفض من ٨٥ في المائة في عام ٢٠٠٥ إلى ٨٣ في المائة في عام ٢٠٠٦، رغم تحسن عامل دقة التخطيط بنسبة ٥ في المائة عن الفترة المشمولة بالتقرير لعام ٢٠٠٥؛

٣ - **ترحب** بالخطوات التي اتخذتها الهيئات التي عدلت برامج عملها تحقيقا للاستخدام الأمثل لموارد خدمات المؤتمرات، وتطلب إلى لجنة المؤتمرات مواصلة مشاوراتها مع أمانات ومكاتب الهيئات التي لا تستخدم موارد خدمات المؤتمرات المخصصة لها بشكل كامل؛

٤ - **تقر** بأن بدء الاجتماعات في وقت متأخر وإنهاءها في وقت مبكر غير مخطط له يؤثران بشدة على عامل استخدام الهيئات لموارد خدمات المؤتمرات بسبب طول الوقت الضائع، وتدعو أمانات ومكاتب الهيئات إلى أن تولي الانتباه الكافي لتجنب بدء الاجتماعات في وقت متأخر وإنهاءها في وقت مبكر غير مخطط له؛

٥ - **تقر أيضا** بأهمية الاجتماعات التي تعقدها المجموعات الإقليمية وغيرها من المجموعات الرئيسية للدول الأعضاء في سير عمل دورات الهيئات الحكومية الدولية بطريقة سلسلة، وتطلب إلى الأمين العام أن يكفل، قدر الإمكان، تلبية جميع الطلبات المتعلقة بتوفير خدمات المؤتمرات لاجتماعات المجموعات الإقليمية وغيرها من المجموعات الرئيسية للدول الأعضاء؛

٦ - **تلاحظ** انخفاض النسبة المئوية للاجتماعات التي تعقدها المجموعات الإقليمية وغيرها من المجموعات الرئيسية للدول الأعضاء والتي وفرت لها خدمات الترجمة الشفوية في مراكز العمل الرئيسية الأربعة في عام ٢٠٠٦ إلى ٧٦ في المائة مقابل ٨٧ في المائة في عام ٢٠٠٥، وتعرب عن قلقها إزاء الصعوبات التي تواجهها الدول الأعضاء من جراء نقص

خدمات المؤتمرات لبعض اجتماعات المجموعات الإقليمية وغيرها من المجموعات الرئيسية للدول الأعضاء، وتطلب إلى الأمين العام مواصلة بحث سبل مبتكرة لمعالجة هذه المشكلة وتقديم تقرير عن ذلك إلى الجمعية العامة عن طريق لجنة المؤتمرات؛

٧ - **تحيط علما مع القلق** بالمعلومات الواردة في الفقرة ٣٨ من تقرير الأمين العام^(٥)، وتطلب إلى الأمين العام اتخاذ التدابير اللازمة لتحسين تخطيط تخصيص الموارد للمؤتمرات من أجل كفالة أن تحصل الهيئات التي يحق لها الاجتماع "حسب الاقتضاء" على قدر كاف من خدمات المؤتمرات؛

٨ - **تحت مرة أخرى** الهيئات الحكومية الدولية على ألا تدخر جهدا، خلال مرحلة التخطيط، في مراعاة اجتماعات المجموعات الإقليمية وغيرها من المجموعات الرئيسية للدول الأعضاء وإدراج هذه الاجتماعات في برامج عملها وإخطار خدمات المؤتمرات بالغاء أي جلسة قبل موعدها بفترة طويلة لكي يتسنى، قدر الإمكان، إعادة تخصيص موارد خدمات المؤتمرات غير المستخدمة لاجتماعات المجموعات الإقليمية وغيرها من المجموعات الرئيسية للدول الأعضاء؛

٩ - **تلاحظ مع الارتياح** أن جميع اجتماعات هيئات الأمم المتحدة التي يوجد مقرها في نيروبي انعقدت في نيروبي في عام ٢٠٠٦، وفقا لقرارات الجمعية العامة العديدة. بما فيها الفقرة ٩ من الجزء الثاني - ألف من القرار ٢٣٦/٦١، وتماشيا مع قاعدة عقد الاجتماعات في المقر، ولكنها تكرر تأكيد الحاجة إلى اليقظة في هذا الشأن، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا عن ذلك إلى الجمعية في دورتها الثالثة والستين عن طريق لجنة المؤتمرات؛

١٠ - **ترحب** بالأنشطة الترويجية المتزايدة التي تقوم بها إدارة مركز الأمم المتحدة للمؤتمرات التابع للجنة الاقتصادية لأفريقيا والتي أسفرت عن معدل استخدام قدره ٦٠,١٣ في المائة في عام ٢٠٠٦، وهي زيادة ملحوظة عن معدل الاستخدام لعام ٢٠٠٥ البالغ ٤٢,٢٣ في المائة، الأمر الذي يبين اتجاهها تصاعديا مستمرا، مع بلوغ معدل الاستخدام نسبة ٧٥ في المائة كما هو مسجل في ٣١ أيار/مايو ٢٠٠٧؛

١١ - **ترحب أيضا** باتفاق التعاون الذي أبرمته اللجنة الاقتصادية لأفريقيا مع شعبة خدمات المؤتمرات في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي فيما يتصل بتبادل موظفي خدمات

(٥) A/62/161 و Corr.1 و 2.

المؤتمرات وتكنولوجيا المعلومات، وكذلك بالاتفاقات المماثلة التي تم التوصل إليها مع المحكمة الجنائية الدولية لرواندا ومكتب الأمم المتحدة في جنيف ومقر الأمم المتحدة في نيويورك؛

١٢ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يواصل بحث سبل زيادة استخدام مركز المؤتمرات التابع للجنة الاقتصادية لأفريقيا، مع مراعاة معايير العمل الأمنية الدنيا في المقر، وأن يقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والستين عن طريق لجنة المؤتمرات؛

باء - **آثار المخطط العام لتجديد مباني المقر، الاستراتيجية الرابعة (نهج التنفيذ التدريجي)، على الاجتماعات التي ستعقد في المقر أثناء تنفيذه**

١ - **تطلب** إلى الهيئات التي تدرج اجتماعاتها في جدول المؤتمرات والاجتماعات، لدى التخطيط لاجتماعاتها، وبخاصة المؤتمرات الرئيسية أو الرفيعة المستوى ومؤتمرات القمة والاجتماعات الاستثنائية، وإلى الأجهزة المنشأة بموجب ميثاق الأمم المتحدة والهيئات الفرعية التابعة لها وغير ذلك من المنظمات الحكومية الدولية والهيئات المنشأة بموجب معاهدات والتي تجتمع عادة في المقر، أن تأخذ في الاعتبار نواحي القصور وعدم المرونة التي ستواجهها جميع مرافق المؤتمرات في المقر طوال مرحلة البناء؛

٢ - **تطلب** إلى الأمين العام كفالة ألا يتأثر عمل مجلس الأمن أثناء جلساته المسائية وجلساته التي تعقد في عطلات نهاية الأسبوع بالوضوء الناجمة عن أعمال البناء التي تجري تحت قاعات اجتماعات المجلس خلال المرحلة الثانية من المخطط العام لتجديد مباني المقر؛

٣ - **تطلب** إلى جميع الجهات الطالبة والمنظمة أن تظل على اتصال وثيق بإدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات في الأمانة العامة بشأن جميع المسائل المتصلة بوضع الجداول الزمنية للاجتماعات لإتاحة أكبر قدر ممكن من القدرة على التنبؤ في تنسيق أنشطة المقر خلال فترة البناء؛

٤ - **تطلب** إلى لجنة المؤتمرات أن تبقي المسألة قيد الاستعراض المستمر، وتطلب إلى الأمين العام تقديم تقارير إلى اللجنة بصفة منتظمة عن المسائل المتصلة بجدول مؤتمرات واجتماعات الأمم المتحدة خلال فترة البناء؛

٥ - **تطلب** إلى الأمين العام كفالة ألا ينال تنفيذ المخطط العام لتجديد مباني المقر، بما في ذلك النقل المؤقت لموظفي خدمات المؤتمرات إلى مكان إيواء مؤقت، من جودة خدمات المؤتمرات المقدمة للدول الأعضاء ومن المعاملة المتساوية لجميع دوائر اللغات التي

ينبغي أن توفر لها ظروف عمل وموارد ملائمة على قدم المساواة من أجل الحصول على الخدمات بأقصى قدر من الجودة؛

٦ - **تطلب أيضا** إلى الأمين العام أن يقدم دعما كافيا في مجال تكنولوجيا المعلومات إلى خدمات الوثائق لضمان التشغيل المحكم لها طوال فترة تنفيذ المخطط العام لتجديد مباني المقر؛

٧ - **تلاحظ** أنه سيجري، بصفة مؤقتة، خلال تنفيذ المخطط العام لتجديد مباني المقر نقل عدد من موظفي خدمات المؤتمرات وموارد تكنولوجيا المعلومات في إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات إلى مكان إيواء مؤقت، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم الدعم الكافي لضمان استمرار صيانة مرافق تكنولوجيا المعلومات التابعة للإدارة وتنفيذ المبادرة العالمية لتكنولوجيا المعلومات وتقديم خدمات المؤتمرات على نحو يتسم بالجودة؛

ثالثا

الإدارة الكلية المتكاملة

١ - **تلاحظ مع التقدير** التقدم المحرز في تنفيذ المشروع الشامل لتكنولوجيا المعلومات الرامي إلى إدماج تكنولوجيا المعلومات في نظم إدارة شؤون الاجتماعات وتجهيز الوثائق في جميع مراكز العمل، والنهج الكلي المتبع في تحقيق توحيد المعايير وتكنولوجيا المعلومات وتبادل الممارسات الجيدة والإنجازات التقنية فيما بين خدمات المؤتمرات في مراكز العمل الرئيسية الأربعة؛

٢ - **تلاحظ أيضا مع التقدير** المبادرات المتخذة في سياق الإدارة الكلية المتكاملة والرامية إلى تبسيط الإجراءات وتحقيق وفورات الحجم وتحسين جودة خدمات المؤتمرات، وتؤكد في هذا الصدد أهمية كفالة أن يعامل موظفو خدمات المؤتمرات معاملة متساوية، وكذلك مبدأ المساواة في الرتب بالنسبة للعمل المتساوي في مراكز العمل الرئيسية الأربعة؛

٣ - **تؤكد من جديد** أن الأهداف الرئيسية لإصلاح إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات توفير وثائق عالية الجودة وفي حينها بجميع اللغات الرسمية بالإضافة إلى تقديم خدمات مؤتمرات عالية الجودة إلى الدول الأعضاء في جميع مراكز العمل وتحقيق تلك الأهداف بأكبر قدر ممكن من الكفاءة والفعالية من حيث التكاليف وفقا لقرارات الجمعية العامة ذات الصلة؛

٤ - **تطلب** إلى الأمين العام كفالة أن تعامل جميع دوائر اللغات معاملة متساوية، وأن توفر لها ظروف عمل وموارد ملائمة على قدم المساواة بهدف تحقيق أقصى قدر من

الجودة في تلك الدوائر، مع الاحترام الكامل لخصوصيات كل من اللغات الرسمية الست ومراعاة عبء العمل لكل منها؛

٥ - **تطلب أيضا** إلى الأمين العام أن يكفل توافق التكنولوجيات المستخدمة في جميع مراكز العمل وأن يكفل سهولة استخدامها بجميع اللغات الرسمية؛

٦ - **تطلب كذلك** إلى الأمين العام أن ينجز مهمة تحميل جميع وثائق الأمم المتحدة القديمة المهمة على موقع الأمم المتحدة على شبكة الإنترنت بجميع اللغات الرسمية الست على سبيل الأولوية بحيث تناح هذه المحفوظات أيضا للدول الأعضاء عبر تلك الوسيلة؛

٧ - **تؤكد من جديد** أن رضا الدول الأعضاء مؤشر رئيسي من مؤشرات الأداء فيما يتصل بإدارة المؤتمرات وخدمات المؤتمرات؛

٨ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يواصل كفالة أن تتيح التدابير التي اتخذتها إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات سعيا إلى الحصول على تقييم الدول الأعضاء لجودة خدمات المؤتمرات المقدمة لها، باعتبار ذلك مؤشرا رئيسيا من مؤشرات أداء الإدارة، فرصا متكافئة للدول الأعضاء لتقديم تقييمها باللغات الرسمية الست للأمم المتحدة، وأن تتخذ هذه التدابير بالامتثال التام لقرارات الجمعية العامة ذات الصلة، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً إلى الجمعية، عن طريق لجنة المؤتمرات، عن التقدم المحرز في هذا الشأن؛

٩ - **تطلب أيضا** إلى الأمين العام أن يواصل بحث أفضل الممارسات والتقنيات المتعلقة بتقييم مدى رضا المستفيدين من الخدمة، وأن يقدم تقارير إلى الجمعية العامة بصفة منتظمة عن النتائج التي يتم تحقيقها؛

١٠ - **ترحب** بالجهود التي بذلتها إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات سعيا إلى الحصول على تقييم الدول الأعضاء لجودة خدمات المؤتمرات المقدمة لها، وتطلب إلى الأمين العام أن يواصل بحث سبل مبتكرة للقيام على نحو منهجي باستخلاص وتحليل التعليقات الواردة من الدول الأعضاء ورؤساء اللجان وأمنائها بشأن جودة خدمات المؤتمرات، وأن يقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة عن طريق لجنة المؤتمرات؛

١١ - **تطلب** إلى الأمين العام إبقاء الجمعية العامة على علم بالتقدم المحرز في الإدارة الكلية المتكاملة؛

١٢ - **تخطط علما** بنتائج أعمال فرق العمل المعنية بالإدارة الكلية المتكاملة، وتطلب إلى الأمين العام أن يكفل تقييد السياسات والممارسات والإجراءات الإدارية لخدمات المؤتمرات، التي توضع بناء على توصيات فرق العمل، بقرارات الجمعية العامة ذات الصلة تقيدا تاما؛

رابعا

المسائل المتعلقة بالوثائق والنشر

- ١ - **تشدد** على الأهمية البالغة للمساواة بين اللغات الرسمية الست للأمم المتحدة؛
- ٢ - **تؤكد من جديد** أن اللجنة الخامسة هي اللجنة الرئيسية المختصة التابعة للجمعية العامة المعهود إليها بالمسؤوليات المتعلقة بالمسائل الإدارية ومسائل الميزانية؛
- ٣ - **تؤكد** أن المسائل المتصلة بإدارة شؤون المؤتمرات، بما فيها الوثائق، تقع ضمن اختصاص اللجنة الخامسة؛
- ٤ - **تكرر طلبها** إلى الأمين العام أن يكفل اتباع القواعد المتصلة بتزامن توزيع الوثائق بجميع اللغات الرسمية، سواء فيما يتعلق بتوزيع النسخ المطبوعة أو نشر وثائق الهيئات التداولية على نظام الوثائق الرسمية وموقع الأمم المتحدة على شبكة الإنترنت، تماشيا مع الفقرة ٥ من الجزء الثالث من قرارها ٢٢٢/٥٥؛
- ٥ - **تعيد تأكيد ما قرره** الوارد في الفقرة ٩ من الجزء الثالث من قرارها ٢٦٥/٥٩ بشأن منح الأولوية لإصدار الوثائق المتعلقة بمسائل التخطيط والميزانية والإدارة التي يلزم أن تنظر فيها الجمعية العامة؛
- ٦ - **تكرر طلبها** إلى الأمين العام أن يصدر توجيهاته إلى جميع إدارات الأمانة العامة بأن تدرج في تقاريرها العناصر التالية:
 - (أ) موجز للتقرير؛
 - (ب) نص موحد يضم الاستنتاجات والتوصيات والإجراءات الأخرى المقترحة؛
 - (ج) المعلومات الأساسية ذات الصلة؛
- ٧ - **تكرر طلبها** أن تميز بأحرف داكنة الاستنتاجات والتوصيات الواردة في جميع الوثائق التي تقدمها الأمانة العامة والهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء إلى الأجهزة التشريعية للنظر فيها واتخاذ إجراء بشأنها؛

٨ - **تطلب** إلى الأمين العام مواصلة اتخاذ الخطوات الرامية إلى تحسين جودة ودقة محاضر الجلسات بجميع اللغات الرسمية الست عن طريق الاعتماد الكامل، عند إعداد هذه المحاضر وترجمتها، على التسجيلات الصوتية والنصوص الخطية للبيانات كما قدمت باللغات الأصلية؛

٩ - **تلاحظ مع القلق** استمرار زيادة عدد الوثائق التي تقدم في وقت متأخر من جانب الإدارات المعدة لها، الأمر الذي يسبب بدوره آثارا سلبية على سير العمل في الهيئات الحكومية الدولية، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والستين عن طريق لجنة المؤتمرات تقريراً عن المعوقات، إن وجدت، التي تحول دون التقييد الكامل بقاعدتي العشرة أسابيع والستة أسابيع المتبعين في إصدار وثائق ما قبل الدورة، بما في ذلك، حسب الاقتضاء، التدابير المقترحة لمواجهة هذه المعوقات؛

١٠ - **تؤكد** أهمية مبدأ مطابقة نصوص القرارات لضمان أن تكون لهذه النصوص نفس الحجية بجميع اللغات الرسمية الست؛

خامسا

المسائل المتعلقة بالترجمة التحريرية والترجمة الشفوية

١ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يواصل جهوده لكفالة توفر أجود خدمات الترجمة الشفوية والترجمة التحريرية بجميع اللغات الرسمية؛

٢ - **تكرر طلبها** إلى الأمين العام أن يحرص على أن تطبق المصطلحات المستخدمة في دوائر الترجمة التحريرية والترجمة الشفوية أحدث المعايير اللغوية والمصطلحات باللغات الرسمية لضمان أعلى مستويات الجودة؛

٣ - **تؤكد من جديد** الفقرة ٣ من الجزء الرابع من قرارها ٢٦٥/٥٩ والفقرة ٤ من الجزء الرابع من قرارها ٢٣٦/٦٠ بآاء والفقرة ٣ من الجزء الخامس من قرارها ٢٣٦/٦١، وتكرر طلبها إلى الأمين العام، عند الاستعانة بالمساعدة المؤقتة في دوائر اللغات، كفالة أن تعامل جميع دوائر اللغات معاملة متساوية وأن توفر لها ظروف العمل والموارد الملائمة على قدم المساواة بهدف تحقيق أقصى قدر من الجودة لخدماتها، مع الاحترام التام لخصوصيات كل من اللغات الرسمية الست، ومع مراعاة عبء العمل لكل منها؛

٤ - **تطلب** إلى مكتب خدمات الرقابة الداخلية في الأمانة العامة أن يجري استعراضا شاملا للترتيبات الخاصة الحالية التي تنظم تعيين موظفي المساعدة المؤقتة في دوائر اللغات في مراكز العمل الرئيسية الأربعة، وبخاصة فيما يتعلق بالامتنال لأحكام

النظامين الأساسي والإداري ذات الصلة وللولايات التي تضطلع بها الجمعية العامة في ميدان إدارة الموارد البشرية، وأن يقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والستين عن طريق لجنة المؤتمرات؛

٥ - **تعرب عن استمرار القلق** إزاء ارتفاع معدل الشواغر في دائرتي الترجمة الشفوية والترجمة التحريرية في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي، وبخاصة استمرار صعوبة التوظيف في وحدة الترجمة الشفوية العربية، وتطلب إلى الأمين العام معالجة هذا الأمر على سبيل الأولوية بوسائل منها التماس المساعدة من الدول الأعضاء في الإعلان عن هذه الوظائف اللغوية الشاغرة وتيسير إجراء امتحانات تنافسية لمثلها؛

٦ - **تطلب** إلى الأمين العام إجراء امتحانات تنافسية لتعيين موظفي اللغات قبل التعيين بوقت كاف للتمكن من ملء الشواغر الحالية والشواغر في المستقبل في دوائر اللغات في الوقت المناسب، مع مراعاة استمرار الحالة في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي، وإبلاغ الجمعية العامة في دورتها الثالثة والستين بالجهود المبذولة في هذا الشأن؛

٧ - **تلاحظ مع التقدير** التدابير التي اتخذتها الأمانة العامة لملء الشواغر الحالية والشواغر في المستقبل في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي، وتطلب إلى الأمين العام النظر في اتخاذ مزيد من التدابير من أجل خفض معدل الشواغر في نيروبي باعتبارها حالة استثنائية، وإبلاغ الجمعية العامة في دورتها الثالثة والستين بالجهود المبذولة في هذا الشأن؛

٨ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يواصل تناول مسألة التخطيط لتعاقب الموظفين من خلال تعزيز برامج التدريب الداخلي والخارجي واستحداث برامج لتبادل الموظفين فيما بين المنظمات والمشاركة في أنشطة الاتصال بالمؤسسات التي تدرب موظفي اللغات للعمل في المنظمات الدولية؛

٩ - **تحيط علماً** بالتحديات المتمثلة في الوضع الديمغرافي لدوائر اللغات على النحو المبين في الفقرات ٨٧ إلى ٨٩ من تقرير الأمين العام^(٥)، وتطلب إلى الأمين العام اتخاذ التدابير اللازمة لتفادي أي أثر سلبي على جودة الترجمة التحريرية والترجمة الشفوية وتقديم تقرير عن ذلك حسب الاقتضاء؛

١٠ - **تطلب** إلى الأمين العام مواصلة السعي إلى الحصول على تقييم من الدول الأعضاء لجودة خدمات المؤتمرات المقدمة لها، بوسائل منها الاجتماعات الإعلامية المعنية باللغات التي تعقد مرتين في السنة، وكفالة أن تتيح هذه التدابير فرصاً متكافئة للدول الأعضاء لتقديم تقييماتها باللغات الرسمية الست للأمم المتحدة وأن تتخذ هذه التدابير بالامتنال التام لقرارات الجمعية العامة ذات الصلة؛

١١ - **تطلب أيضا** إلى الأمين العام مواصلة العمل على تحسين دقة ترجمة الوثائق إلى اللغات الرسمية، مع إيلاء أهمية خاصة لجودة الترجمة؛

١٢ - **تطلب كذلك** إلى الأمين العام اتخاذ الخطوات اللازمة لتعزيز جودة الترجمة بجميع اللغات الرسمية، وبخاصة الترجمة التعاقدية، وتقديم تقرير عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والستين؛

١٣ - **تحيط علما** بالمعلومات الواردة في الفقرات ٩٠ إلى ٩٢ من تقرير الأمين العام^(٥)، وتطلب إلى الأمين العام تزويد جميع مراكز العمل بما يكفي من الموظفين بالرتب الملائمة بغية توفير مراقبة مناسبة لجودة النصوص المترجمة خارج المنظمة؛

١٤ - **تلاحظ** مصفوفة قياس الأداء التي اقترحتها الأمين العام استجابة لطلب وضع منهجية شاملة لقياس الأداء وإدارته من منظور يشمل المنظومة بأكملها، وتتطلع إلى تلقي المؤشرات المتعلقة بجميع مراكز العمل اعتبارا من عام ٢٠٠٨؛

١٥ - **تحيط علما** بالمعلومات الواردة في الفقرتين ٩٩ و ١٠٠ من تقرير الأمين العام^(٥) بشأن أثر تعيين مترجمين مستقلين على جودة الترجمة الشفوية في جميع مراكز العمل، وترحب بالتدابير المقترحة في هذا الصدد، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا عن الموضوع إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والستين عن طريق لجنة المؤتمرات؛

١٦ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والستين عن الخبرة المكتسبة والدروس المستفادة وأفضل الممارسات في مراكز العمل الرئيسية في مجال الاضطلاع بمراقبة جودة الترجمة التعاقدية، بما في ذلك الاحتياجات المتعلقة بعدد الموظفين اللازمين لأداء هذه المهمة وبالرتب الملائمة.

الجلسة العامة ٧٩

٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧